

٥ - محاسبة بنوك .

٦ - محاسبة ادارية .

٧ - محاسبة مالية .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره

سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٦ شعبان ١٤١١ هـ
الموافق : ١٣ مارس ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٥٢)
الصادرة في ١٩٩١/٤/١ م

قرار وزاري
رقم ٩١/٢٣

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٩٠/٧٤ في شأن المعايير القانونية لاجهزة القياس .
وعلى موافقة وزارة المالية والاقتصاد .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يحدد رسم معايرة اجهزة وادوات الوزن والكيل وقياس الابعاد وفق المادة الرابعة من النظام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠/٧٤ المشار اليه ، طبقا لجدول الرسوم رقم (١) المرفق .

مادة (٢) : تكون فترات معايرة اجهزة وادوات الوزن والكيل وقياس الابعاد وفق المادة الخامسة من النظام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠/٧٤ المشار اليه ، طبقا للجدول رقم (٢) المرفق .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من اول ابريل ١٩٩١ .

سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٩ شعبان ١٤١١ هـ
الموافق : ١٦ مارس ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٥٢)
الصادرة في ١٩٩١/٤/١ م

جدول رسوم المعايرة

أولا : الموازين

(أ) الموازين الميكانيكية ذات الحمولات المتوسطة

الاجور	
٢ ريال	أكثر من ٥٠ كجم - ٢٠٠ كجم
٥ ريال	أكثر من ٢٠٠ كجم - ٢٠٠٠ كجم

(ب) الموازين ذات الحمولات العالية والقبانات الارضية

١٠ ريال	أكثر من ٢ طن - ٤٠ طن
٢٠ ريال	أكثر من ٤٠ طن - ٥٠ طن
٣٠ ريال	أكثر من ٥٠ طن - ٦٠ طن
٤٠ ريال	أكثر من ٦٠ طن - ٧٠ طن
٥٠ ريال	أكثر من ٧٠ طن

(ج) الموازين الحساسة

١ ريال	- صنف F2 أكثر من ١٠ كجم فاقل
٢ ريال	- صنف F2 أكثر من ١٠ كجم - ٢٠ كجم
٣ ريال	- صنف F2 أكثر من ٢٠ كجم - ١٠٠ كجم
٢ ريال	- صنف M3 ١٠ كجم فاقل
٢ ريال	- صنف M3 أكثر من ١٠ كجم - ٢٠ كجم
٢ ريال	- صنف M3 أكثر من ٢٠ كجم - ١٠٠ كجم

ثانيا : السنج

صنف القطعة

١٠٠ بييسة	M3 صنف ٢
١٥٠ بييسة	M2 صنف ٢
٢٥٠ بييسة	M1 صنف ١
٥٠٠ بييسة	F2 صنف ٢

الاطوال

٢٠٠ بييسة	- متر واحد فاقل
٥٠٠ بييسة	- ما يجاوز متر واحد
٥ ريال	مضخات المحروقات
أجور الفحص	
والدمغ	

جدول بفترة المعايرة الدورية

فترة المعايرة الدورية	نوع الجهاز أو المرجع
	أولا : الموازين
سنتين	١ - ميزان مرجعي
سنة واحدة	٢ - ميزان مختبر
سنة واحدة	٣ - ميزان صياغة
٦ أشهر - سنة	٤ - ميزان تجارى
	ثانيا : الصنج
سنتين	١ - صنج مرجعية
سنة واحدة	٢ - صنج معملية / صياغة
سنة واحدة	٣ - صنج تجارية
	ثالثا : أوعية حجمية
٣ سنوات	١ - المرجعية
سنة واحدة	٢ - الاعتيادية غير الزجاجية
مرة واحدة عندما تكون جديدة	٣ - الزجاجية
سنة واحدة	٤ - مضخات الوقود وآلات
	قياس السوائل
	رابعا : الاطوال
٣ سنوات	المرجعية
سنة واحدة	الاعتيادية

قرار وزاري

رقم ٩١/٢٨

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٨٧/١٨ في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بممارسة تجارة التجزئة والجملة في السلطنة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص الفقرة (أ) من البند ثانيا من كل من المادتين الأولى والثالثة من القرار الوزاري رقم ٨٧/١٨ المشار اليه النص التالي :
مادة أولى :